

## وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٣٤٤ لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/٤/١٣

باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٣٠) بمساحة ٢,٣٩٦ فدان  
الواقعة خلف أرض كارفور بمدخل مدينة الإسكندرية "ضمن مشروع صوارى"  
المخصصة لشركة لوران للاستثمار والتطوير العقارى بنظام المشاركة  
لإقامة مشروع عمرانى متكامل

### وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٢٥ لسنة ٢٠١٩ بإعادة تخصيص مساحة ٤١٧,٦٣ فدان من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة لصالح هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة لاستخدامها فى إقامة مشروعات تنموية نacula من الأراضى المخصصة لمحافظة الإسكندرية؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٨١٢) الصادر بتاريخ ٢٠١٩/١٠/١٠ باعتماد المخطط العام لقطعة الأرض الواقعة خلف أرض كارفور بمدينة الإسكندرية بإجمالي مساحة ٤١٧,٦٣ فدان :

وعلى بروتوكول التعاون الموقع بتاريخ ٢٠٢١/٢/١١ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والهيئة الهندسية للقوات المسلحة بشأن تقويض السيد اللواء /أحمد العزازي - نائب رئيس الهيئة الهندسية للقوات المسلحة بصفته فى القيام بتوقيع مذكرات تفاهم مع المستثمرين للمشاركة فى مشروعات تنمية عمرانية "بنسبة مشاركة (٦٠٪) لصالح الدولة (حصة عينية) (٤٠٪) لصالح المستثمر" فى الأرضى الواقعة فى ولاية هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة موضوع القرار الجمهورى رقم ٢٢٥ لسنة ٢٠١٩ المشار إليه سلفاً .

وعلى مذكرة التفاهم الموقعة بتاريخ ٢٠٢١/١/٢٠ بين شركة لوران للاستثمار والتطوير العقاري والهيئة الهندسية للقوات المسلحة لتنمية قطعة الأرض رقم (٣٠) بمساحة ٢,٣٩٦ فدان بما يعادل ١٠٠٦٣,٨ م٢ بنظام المشاركة الكائنة بقطعة الأرض غرب أرض كارفور "ضمن مشروع صواري" :

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٥١) بتاريخ ٢٠٢١/٣/٤ بالموافقة على تخصيص عدد (٤٦) قطعة أرض للمستثمرين بمشروع صواري بأرض غرب كارفور بالإسكندرية وفقاً لمذكرات التفاهم المبرمة بين المستثمرين بالحصة العينية بنسبة (٥٠٪) من المسطحات البنائية (كاملة التشطيبات) كحصة عينية لصالح هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ونسبة (١٠٪) كحصة عينية للقوات المسلحة ونسبة (٤٠٪) للمستثمر :

وعلى القرار الوزارى رقم (٦٨٨) بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢٩ باعتماد تعديل المخطط العام لقطعة الأرض الواقعة خلف أرض كارفور بمدينة الإسكندرية بإجمالي مساحة ٤١٧,٦٣ فدان :

وعلى عقد التخصيص المبرم بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٢ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والسادة شركة لوران للاستثمار والتطوير العقاري لقطعة الأرض رقم (٣٠) بمساحة ١٠٠٦٣,٨ م٢ بنظام المشاركة بالمجتمع العمرانى غرب كارفور بالإسكندرية :

وعلى كتاب جهاز مدينة رشيد الجديدة والمشرف على مشروع صوارى الوراد برقم (٤٣١٨٧) بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٨ والمرفق به عدد (٧) نسخ من اللوحة النهائية للمخطط التفصيلي للمشروع - البرنامج الزمنى لتنفيذ المشروع - صورة من التعاقد ؛ وعلى الإقادة بسداد الشركة المصارييف الإدارية نظير المراجعة الفنية لاستصدار القرار الوزارى ؛

وعلى البرنامج الزمنى التنفيذى للمشروع والمعتمد من الهيئة بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٢٠ ؛ وعلى التوته الحسابية لأعمال مياه الشرب والصرف الصحى القديمة من الشركة والمعتمدة من قطاع التنمية وتطوير المدن بالهيئة ؛ وعلى التعهد المقدم من الشركة بمسئوليتها عن تناسب كميات المياه المقررة للمشروع مع عدد الوحدات المزمع إقامتها وفقاً للوحة المخطط المقدم منها وتحمل أية تبعات طبقاً لذلك ؛ وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات ب الهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة رشيد الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من السادة شركة لوران للاستثمار والتطوير العقاري باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٣٠) بمساحة ٢,٣٩٦ فدان بما يعادل ٢١٠٦٣,٨ م٢ الواقعة خلف أرض كارفور بدخل مدينة الإسكندرية "ضمن مشروع صوارى" المخصصة بنظام المشاركة لإقامة مشروع عمرانى منكامل ، ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ والقرار الوزارى رقم ٦٨٨ لسنة ٢٠٢١ . وعلى منكرة السيد د. مهندس معلوم السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٣٠ والمنتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض ؛

## قُوَّوْ :

**مادة ١** - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٣٠) بمساحة ٢,٣٩٦ فدان بما يعادل ١٠٠٦٣,٨ م٢ (عشرة آلاف وثلاثة وستون متراً مربعاً و ١٠٠/٨٠ من المتر المربع) الواقعة خلف أرض كارفور بدخل مدينة الإسكندرية "ضمن مشروع صواري" المخصصة لشركة لوران للاستثمار والتطوير العقاري بنظام المشاركة لإقامة مشروع عمراني متكامل ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم مع الشركة بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٢ ، والتي تعتبر جميها مكملة لهذا القرار .

**مادة ٢** - تلتزم الشركة بمسئوليتها عن تناسب كمية المياه المقرورة للمشروع مع عدد الوحدات المزمع إقامتها وفقاً للوحة المخطط المقدم منها وتحملها وحدها آليه تبعات طبقاً لذلك .

**مادة ٣** - تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

**مادة ٤** - تلتزم الشركة ب تقديم برنامج زمني تفصيلي لمراعل تنفيذ المشروع معتمد من الهيئة وتسلیم الحصة العينية لها خلال (٣٦) شهراً (ستة وثلاثون شهراً) من تاريخ اعتماد الرسومات الهندسية واستلام الموقع خالياً من الإشغالات والعائق .

**مادة ٥** - تلتزم الشركة بتقييم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقدة عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

**مادة ٦** - تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

**مادة ٧** - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة الأولى من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص للمشروع وبمراعاة البرنامج الزمني المعتمد من الهيئة ، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

**مادة ٨** - تلتزم الشركة بتوفير أماكن لانتظار السيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصرى للجراحات وتعديلاته .

**مادة ٩** - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة .

**مادة ١٠** - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية  
أ.د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار

### **الشروط المرفقة بالقرار الوزاري**

الصادر باعتماد التخطيط والت分区 لقطعة الأرض رقم (٣٠)

بمساحة ٦٣,٨ م٢ بما يعادل ٢,٣٩٦ فدان

والمحصصة لشركة لوران للاستثمار والتطوير العقاري ضمن مشروع صواري  
بقطعة الأرض الواقعة خلف أرض كارفور بمدخل مدينة الإسكندرية  
لإقامة مشروع نشاط عمرانى متكامل

#### **مساحة المشروع :**

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٢,٣٩٦ فدان أي ما يعادل

٦٣,٨ م٢ .

#### **مكونات المشروع :**

##### **ميزانية استعمالات الأراضي ل الكامل المشروع :**

المساحة المبنية بالدور الأرضي (footprint) لإجمالي المباني ٣٢٣٠٣ م٢ بما يعادل

٥٤ فدان وتمثل نسبة (٢٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع وتنقسم إلى :

المساحة المبنية بالدور الأرضي (footprint) للمباني السكنية ١٠٢٠١٠ م٢ بما يعادل

٤٧ فدان وتمثل نسبة (٢٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

المساحة المبنية بالدور الأرضي (footprint) للمباني الخدمية ٣٢٩٣ م٢ بما يعادل

٦٠ فدان وتمثل نسبة (٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

الأراضي المخصصة للمناطق الخضراء ومواقف انتظار السيارات بمساحة ٨٥٥,٨ م٢

أي ما يعادل ١,٦٣ فدان وتمثل نسبة (٦٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

الطرق الداخلية بمساحة ٥٩٠ م٢ أي ما يعادل ١٥,٢١ فدان وتمثل نسبة (٩٪)

من إجمالي مساحة أرض المشروع .

## جدول نماذج العمارت :

إجمالي المساحة المبنية	إجمالي مساحة الدور الأرضي للنموذج بالمشروع م <sup>٢</sup>	إجمالي عدد الوحدات بالمشروع	التكرار	عدد الوحدات بالنموذج	مسطح الدور الأرضي م <sup>٢</sup>	عدد الأتوار	النموذج	م
-١٣٢٠٢٠١٠ ٢٢٦,١٣٠	٢٠١٠	١٥٦	٣	٥٢	١٧٠	+ بدور ارضي + دور ارضى + ١٢ دور متكرر	١	١

## جدول نماذج الخدمات :

إجمالي المساحة المبنية (BUA)	إجمالي مساحة الدور الأرضي للنموذج بالمشروع م <sup>٢</sup>	التكرار	مسطح الدور الأرضي م <sup>٢</sup>	عدد الأتوار	استعمال المبني	النموذج
- ٢٢٢٥٦ ٢٥١٢	٢٥٦	٢	١٢٨	+ أرضى + دور اول	تجاري ملحق به مصلى	ب
٢٥٧٤ - ٢٢٣٧	٣٧	١	٣٧	+ أرضى + دور اول	تجاري ملحق به غرفة امن	ج
٥٨٦	٢٩٣					الاجمالي

## الاشتراطات البناءية :

في ضوء القرار الوزاري الصادر برقم (٦٨٨) بتاريخ ٢٠٢١ باعتماد الاشتراطات

البنائية الخاصة بالمشروع عاليه من ضمن مشروع صوارى وكالتلى :

النسبة البنائية : لا تزيد عن (٢٣٪) من مساحة أرض المشروع بحيث لا تزيد

النسبة البنائية للإسكان عن (٢٠٪) من مساحة أرض المشروع والنسبة البنائية للخدمات

عن (٣٪) من مساحة أرض المشروع .

**الارتفاع :**

**المباني السكنية :** (أرضي + ١٢ دور) وبما لا يتجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من وزارة النفاع .

**المباني الخدمية :** طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالهيئة .

**الريلود :** ٨ أمتار من جميع الجهات .

يسمح بعمل بدروم بكامل المساحة ويستغل بالأنشطة المصرح بها بدور البدروم .

يتم توفير أماكن انتظار السيارات طبقاً للكود المصري للجرارات وتعديلاته .

**جدول المقتن المائى :**

أقصى كميات مياه مقررة للمشروع (لـ يوم)	أقصى مقدن مائي مسموح به بالمشروع (لـ مـ³ يوم)	أقصى مقدن مائية بالمشروع (BUA) بخلاف البروزات (م²)	المسطحات البناية المحققة بالمشروع (BUA) بخلاف البروزات (م²)	المسطحات البناية المسموح بها بالمشروع (BUA) بخلاف البروزات (م²)	معامل الاستغلال	المساحة (م²)	نوع الإسكان
		٢٣٦١٣٠	٢٦١٦٣,٨	٢,٦	٩٠٠٦٣,٨	أرضي + ١٢ دور	

مع التزام الشركة بالآتى :

تلترم الشركة بالمعدل الأدنى لاستهلاك الفرد ( ٢٠٠ ل / يوم ) .

تلترم الشركة بعد السكان الأقصى للمشروع والبالغ ( فرد ) .

تلترم الشركة بالشروط الواردة بالمادة الثانية من القرار الوزارى رقم ١٦٨ لسنة ٢٠٢٠

تلترم الشركة بأن كمية مياه الصرف الصحى طبقاً للكود المصرى .

### الاشتراطات العامة

- ١- يبلغ الارتفاع المسموح به للعقارات السكنية (أرضي + ١٢ دور) ويسمح بإقامة دور بدور بالأنشطة المصرح بها وذلك بدون مسؤولية جهاز المدينة توصيل المرافق لدور البروم ، وبما لا يتجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من القوات المسلحة للمنطقة .
- ٢- يسمح بإقامة دور للبروم أسفل مناطق الخدمات على أن يستغل بالأنشطة المصرح بها بدور البروم فقط (جراجات - أعمال الكهروميكانيكال - مخازن غير تجارية لأنشطة المبني) .
- ٣- يحظر استخدام الأرض في غير الغرض المخصصة لأجله إقامة مشروع عمراني متكملاً .
- ٤- تلتزم شركة لوران للاستثمار والتطوير العقاري بالاشتراطات البناءية لمناطق الخدمات (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) طبقاً للاشتراطات الجاري تطبيقها بالمشروعات الاستثمارية بالهيئة .
- ٥- تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع للمنطقة ، وبما لا يتجاوز الاشتراطات البناءية المسموح بها بالمشروع .
- ٦- لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٧- مرفق الخدمات بدور السطح بالمباني السكنية : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلام والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من المساحة المبنية بالدور الأرضي .

**٨- تلزم شركة لوران للاستثمار والتطوير العقاري بالقيام بالآتي :**

تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز وتوصلها بالمباني على نفقتها وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها .

تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفذ البردورات والأرصفة والتلبيطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه على نفقتها الخاصة .

تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .

تركيب كافة محاسن القفل والتحكم في التصرف على مأخذ أو مأخذ المشروع بما يضمن عدم تجاوز الكثبات المقررة لاستهلاكات التصميمية طبقاً للمعدلات الواردة بالبيان وباعتبار ذلك أقصى كميات يمكن توفيرها وطبقاً للتفاصيل التي سيتم اعتمادها من القطاعات المعنية بالهيئة مع التزام العميل بتنفيذ كافة الاحتياجات اللازمة لتخزين مياه الحالات الطارئة (حريق وخلافه) .

تنفيذ الشبكات الداخلية للمرافق وفقاً للمواصفات القياسية المصرية واشتراطات الكود المصري للتنفيذ .

تركيب عدادات المياه لجميع الوحدات السكنية وخلافه داخل المشروع والالتزام بمحاسبة العلاماء وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء بتطبيق تعرفة مياه الشرب والصرف الصحي واستدامة الخدمة وأى قرارات وزارية في هذا الشأن .

تركيب عدد أو عدادات قياس تصرف رئيسية على المأخذ أو المأخذ الرئيسية للمياه بالمشروع .

تنفيذ شبكات منفصلة للري باستخدام المياه المعالجة أو المتاحة حسب الحالة لكل مدينة وعدم استخدام مياه الشرب في الري .

تنفيذ شبكات صرف زراعي للمسطحات الخضراء داخل المشروع عند الاحتياج مع تنفيذ نظام للتخلص الآمن من مياه الصرف الزراعي وبما لا يؤثر على شبكات الصرف الرئيسية بالمدينة .

٩- كما تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والتراخيص الصادرة للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .

١٠- يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بمناطق الإسكان والخدمات وفقاً للكود المصرى للجرارات وتعديلاته .

١١- يتم الالتزام بنصوص قانون البناء الموحد رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ، والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ، وكذا الالتزام بشروط التخصيص الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٢٧) لسنة ٢٠١٩ .

طرف ثان معاون وزير الإسكان بالتفويض عن الشركة <b>المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات</b> <b>السيد/ عمر مصطفى محمد متولى</b>	طرف أول د.م / <b>وليد عباس عبد القوى</b>
--	---



